



الأمم المتحدة

تقرير مؤتمر نزع السلاح

١٧ كانون الثاني/يناير - ٢٤ آذار/ مارس
و ٢٢ أيار/مايو - ٧ تموز/يوليه، و ٧ آب/
أغسطس - ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة الخامسة والخمسون

الملحق رقم ٢٧ (A/55/27)

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الخامسة والخمسون
الملحق رقم ٢٧ (A/55/27)

تقرير مؤتمر نزع السلاح

١٧ كانون الثاني/يناير - ٢٤ آذار/مارس
و ٢٢ أيار/مايو - ٧ تموز/يوليه، و ٧ آب/
أغسطس - ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠٠٠

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز
الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0257-1099

[١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٠]

المحتويات

الصفحة	الفقرات
١	١ مقدمة - أولاً
١	١٨-٢ تنظيم أعمال المؤتمر - ثانياً
١	٤-٢ دورة المؤتمر لعام ٢٠٠٠ - ألف
١	٥ الدول المشتركة في أعمال المؤتمر - باء
٢	١١-٦ جدول الأعمال وبرنامج العمل لدورة عام ٢٠٠٠ - جيم
٣	١٣-١٢ حضور واشتراك الدول غير الأعضاء في المؤتمر - دال
٣	١٥-١٤ توسيع عضوية المؤتمر - هاء
٤	١٦ استعراض جدول أعمال المؤتمر - واو
٤	١٧ تحسين أداء المؤتمر وزيادة فعاليته - زاي
٤	١٨ الرسائل الواردة من المنظمات غير الحكومية - حاء
٤	٣٧-١٩ الأعمال الموضوعية للمؤتمر خلال دورته لعام ٢٠٠٠ - ثالثاً
٥	٢٢-٢١ وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي - ألف
٦	٢٣ منع الحرب النووية، بما في ذلك جميع المسائل ذات الصلة - باء
٦	٢٥-٢٤ منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي - جيم
٧	٢٧-٢٦ اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها - دال
٧	٢٨ الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة؛ الأسلحة الإشعاعية - هاء
٧	٣١-٢٩ البرنامج الشامل لنزع السلاح - واو

٨	٣٣-٣٢ الشفافية في مجال نزع السلاح	- زاي
		النظر في المجالات الأخرى التي تتناول وقف سباق التسلح ونزع	- حاء
٨	٣٤ السلاح والتدابير الأخرى ذات الصلة	
		بحث واعتماد التقرير السنوي للمؤتمر وأي تقرير آخر يقتضي الأمر	- طاء
١٢	٣٧-٣٥ تقديمه إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة	

أولاً - مقدمة

١ - يقدم مؤتمر نزع السلاح إلى الدورة الخامسة والخمسين للجمعية العامة للأمم المتحدة تقريره السنوي عن دورته لعام ٢٠٠٠، مشفوعاً بالوثائق والمحاضر ذات الصلة بالموضوع.

ثانياً - تنظيم أعمال المؤتمر

ألف - دورة المؤتمر لعام ٢٠٠٠

٢ - انعقد المؤتمر من ١٧ كانون الثاني/يناير إلى ٢٤ آذار/مارس، ومن ٢٢ أيار/مايو إلى ٧ تموز/يوليه ومن ٧ آب/أغسطس إلى ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠. وعقد المؤتمر خلال هذه الفترة ٢٥ جلسة عامة رسمية، طرحت فيها الدول الأعضاء، وكذلك الدول غير الأعضاء المدعوة للاشتراك في المناقشات، وجهات نظرها وتوصياتها بشأن مختلف المسائل المعروضة على المؤتمر.

٣ - وعقد المؤتمر أيضاً ٧ جلسات غير رسمية كرسست لجدول أعماله وبرنامج عمله وتنظيمه وإجراءاته فضلاً عن بنود من جدول أعماله ومسائل أخرى.

٤ - ووفقاً للمادة ٩ من النظام الداخلي، تولى ممثلو الدول الأعضاء التالية رئاسة المؤتمر تبعاً: النمسا، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، البرازيل، بلغاريا.

باء - الدول المشتركة في أعمال المؤتمر

٥ - اشترك في أعمال المؤتمر ممثلو الدول الأعضاء التالي ذكرها: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، إسرائيل، إكوادور، ألمانيا، إندونيسيا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، آيرلندا، إيطاليا، باكستان، البرازيل، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بولندا، بيرو، بيلاروس، تركيا، تونس، الجزائر، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، رومانيا، زمبابوي، سري لانكا، سلوفاكيا، السنغال، السويد، سويسرا، شيلي، الصين، العراق، فرنسا، فتزويلا، فنلندا، فييت نام، كازاخستان، الكامبيرون، كندا، كوبا، كولومبيا، كينيا، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، منغوليا، ميانمار، النرويج، النمسا، نيجيريا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

جيم - جدول الأعمال وبرنامج العمل لدورة عام ٢٠٠٠

٦ - أقر المؤتمر، في جلسته العامة ٨٣٧ المعقودة في ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، جدول أعماله لدورة عام ٢٠٠٠ وفقاً لنظامه الداخلي. وفيما يلي نص جدول الأعمال (CD/1603):

”إن المؤتمر، إذ يأخذ في الاعتبار، ضمن أمور أخرى، الأحكام ذات الصلة من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لترع السلاح، وريثما تحتتم مشاوراته بشأن استعراض جدول أعماله، ودون المساس بحصيلة هذه المشاورات، يقر جدول الأعمال التالي لدورته لعام ٢٠٠٠:

- ١ - وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي.
 - ٢ - منع الحرب النووية، بما في ذلك جميع المسائل ذات الصلة.
 - ٣ - منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي.
 - ٤ - اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها.
 - ٥ - الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة: الأسلحة الإشعاعية.
 - ٦ - البرنامج الشامل لترع السلاح.
 - ٧ - الشفافية في مجال التسلح.
 - ٨ - بحث واعتماد التقرير السنوي وأي تقرير آخر يقتضي الأمر تقديمه إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة.
- ٧ - وبعد إقرار جدول الأعمال ألقى الرئيس البيان التالي: ”فيما يتصل بإقرار جدول الأعمال، أود، بصفتي رئيس المؤتمر، بيان أنني أفهم من هذا أنه إذا ما وجد توافق في الآراء في المؤتمر على تناول أي قضايا فيمكن تناولها في إطار جدول الأعمال هذا“.
- ٨ - وخلال الدورة السنوية، أجرى رؤساء المؤتمر المتعاقبون مشاورات مكثفة بغية التوصل إلى توافق آراء بشأن برنامج العمل. وقد تم خلال هذه المشاورات النظر في المقترحات التي قدمها الرؤساء بصورة رسمية أو غير رسمية. إلا أن المؤتمر لم يوافق على برنامج العمل ولم يقيم بإنشاء أو إعادة إنشاء أية آلية بشأن أي بند محدد من بنود جدول الأعمال خلال دورة عام ٢٠٠٠.

- ٩ - وبالإضافة إلى الوثيقتين الرسميتين الواردين أدناه، قدم رؤساء مؤتمر نزع السلاح أيضاً بعض المقترحات غير الرسمية المتصلة ببرنامج العمل.
- ١٠ - وكانت الوثيقتان الرسميتان التاليتان معروضتين على المؤتمر:
- (أ) CD/1620 المؤرخة في ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ بعنوان "اقتراح من الرئيس بشأن برنامج عمل دورة مؤتمر نزع السلاح لعام ٢٠٠٠"؛
- (ب) CD/1624 المؤرخة في ٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠٠ بعنوان "اقتراح من الرئيس بشأن برنامج عمل دورة مؤتمر نزع السلاح لعام ٢٠٠٠".
- ١١ - كما أعربت الوفود ومجموعات الوفود، خلال الجلسات العامة للمؤتمر، عن آرائها بشأن هذه القضية، وترد هذه الآراء، على النحو الواجب، في محاضر الجلسات العامة.

دال - حضور واشتراك الدول غير الأعضاء في المؤتمر

- ١٢ - وفقاً للمادة ٣٢ من النظام الداخلي حضرتت الجلسات العامة للمؤتمر الدول غير الأعضاء المدرجة في الفقرة التالية.
- ١٣ - فقد تلقى المؤتمر ونظر في طلبات المشاركة في أعماله المقدمة من ٤١ دولة غير عضو في المؤتمر. وقام المؤتمر، وفقاً لنظامه الداخلي وللمقرر الذي اتخذته في دورته لعام ١٩٩٠ بشأن تحسين أدائه وزيادة فعاليته (CD/1036)، بدعوة الدول غير الأعضاء التالية للاشتراك في أعماله: أذربيجان، الأردن، أرمينيا، أستونيا، ألبانيا، أنغولا، أوروغواي، آيسلندا، البرتغال، بروني دار السلام، تايلند، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، زامبيا، سان مارينو، سلوفينيا، سنغافورة، السودان، عمان، غابون، غانا، الفلبين، قبرص، قطر، الكرسي الرسولي، كرواتيا، كوت ديفوار، كوستاريكا، الكويت، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، مدغشقر، موريشيوس، نيبال، اليونان.

هاء - توسيع عضوية المؤتمر

- ١٤ - تحدثت الوفود في الجلسات العامة عن أهمية توسيع عضوية المؤتمر.
- ١٥ - وقد وردت، منذ عام ١٩٨٢، طلبات للانضمام من الدول غير الأعضاء الـ ٢١ التالية، مرتبة حسب تواريخ ورودها: اليونان، كرواتيا، الكويت، البرتغال، سلوفينيا، الجمهورية التشيكية، كوستاريكا، الدانمرك، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، قبرص،

ليتوانيا، غانا، لكسمبرغ، أوروغواي، الفلبين، أذربيجان، الجماهيرية العربية الليبية، أرمينيا، تايلند، جورجيا، الأردن.

واو - استعراض جدول أعمال المؤتمر

١٦- تحدثت الوفود في الجلسات العامة عن أهمية استعراض جدول أعمال المؤتمر.

زاي - تحسين أداء المؤتمر وزيادة فعاليته

١٧- تحدثت الوفود في الجلسات العامة عن أهمية تحسين أداء المؤتمر وزيادة فعاليته.

حاء - الرسائل الواردة من المنظمات غير الحكومية

١٨- وفقا للمادة ٤٢ من النظام الداخلي عُممت على المؤتمر قائمة بجميع الرسائل الواردة من المنظمات غير الحكومية ومن أشخاص. (الوثيقة CD/NGC/34).

ثالثاً - الأعمال الموضوعية للمؤتمر خلال دورته لعام ٢٠٠٠

١٩- وكانت أمام المؤتمر رسالة مؤرخة ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ من الأمين العام للأمم المتحدة (CD/1602) يحيل بها كل ما اتخذته الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين في ١٩٩٩ من قرارات تتناول نزع السلاح والأمن الدولي أو تتصل بهما، بما في ذلك القرارات التي تشير إشارة محددة إلى مؤتمر نزع السلاح:

- ٤٤/٥٤ ”حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة: تقرير مؤتمر نزع السلاح“ (الفقرتان ٢ و ٥ من المنطوق)
- ٥٢/٥٤ ”عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة انوية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها“ (الفقرات ٢ و ٤ و ٥ من المنطوق)
- ٥٣/٥٤ ”منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي“ (الفقرات ٥ و ٦ و ٨ من المنطوق)
- ٥٤/٥٤ جيم ”حظر إلقاء النفايات المشعة“ (الفقرات ١ و ٤ و ٥ من المنطوق)
- ٥٤/٥٤ دال ”نزع السلاح النووي بهدف إزالة الأسلحة النووية في نهاية المطاف“ (الفقرة ٤ (ب) من المنطوق)

- ٥٤/٥٤ زاي ”نحو عالم خال من الأسلحة النووية: الحاجة إلى خطة جديدة“ (الفقرتان ١٢ و ١٣ من المنطوق)
- ٥٤/٥٤ ميم ”ضبط الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي“ (الفقرة ٢ من المنطوق)
- ٥٤/٥٤ نون ”نزع السلاح الإقليمي“ (الفقرة ١ من المنطوق)
- ٥٤/٥٤ سين ”الشفافية في مجال التسلح“ (الفقرة ٦ من المنطوق)
- ٥٤/٥٤ عين ”نزع السلاح النووي“ (الفقرات ٩ و ١٠ و ١١ من المنطوق)
- ٥٥/٥٤ دال ”اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية“ (الفقرتان ١ و ٢ من المنطوق)
- ٥٦/٥٤ ألف ”تقرير هيئة نزع السلاح“ (الفقرة ٤ من المنطوق)
- ٥٦/٥٤ باء ”تقرير مؤتمر نزع السلاح“ (الفقرات ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٨ من المنطوق)

٢٠ - وفي الجلسة العامة ٨٣٧ المعقودة في ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ نقل الأمين العام للمؤتمر والممثل الشخصي للأمين العام للأمم المتحدة إلى المؤتمر رسالة من الأمين العام للأمم المتحدة في افتتاح دورة عام ٢٠٠٠ (CD/PV.837).

ألف - وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي

٢١ - وأثناء الجلسات العامة التي عقدها المؤتمر، أكدت الوفود من جديد أو عرضت بمزيد من التفصيل مواقفها من هذا البند من جدول الأعمال هذا، بما في ذلك موقفها من نزع السلاح النووي وحظر إنتاج المواد الانشطارية للأسلحة النووية أو غير ذلك من الوسائل التفجيرية النووية. وهذه المواقف مسجلة على النحو الواجب في محاضر الجلسات العامة لهذه الدورة.

٢٢ - وبالإضافة إلى الوثائق المدرجة في الفقرة ١٠ أعلاه قدمت إلى المؤتمر الوثائق التالية التي تتناول هذا البند:

(أ) CD/1609 المؤرخة ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٠، بعنوان "قرار بشأن نزع السلاح النووي اعتمده برلمان نيوزيلندا في ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٠"، مقدمة من وفد نيوزيلندا؛

(ب) CD/1614، المؤرخة ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٠، بعنوان "رسالة مؤرخة ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٠ وموجهة من الممثل الدائم للمكسيك إلى الأمين العام للمؤتمر، يحيل فيها، نيابة عن كل من آيرلندا والبرازيل وجنوب أفريقيا والسويد ومصر والمكسيك ونيوزيلندا، جزءاً من النص الذي اعتمده بتوافق الآراء مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة، فيما يتصل بالتدابير العملية من أجل بذل جهود منظمة وتدرجية لتنفيذ المادة السادسة من المعاهدة".

باء - منع الحرب النووية، بما في ذلك جميع المسائل ذات الصلة

٢٣ - خلال الجلسات العامة للمؤتمر أكدت بعض الوفود من جديد أو عرضت بمزيد من التفصيل موقف كل منها إزاء هذا البند من جدول الأعمال، وقد تم تسجيل هذه المواقف، على النحو الواجب، في محاضر الجلسات العامة وفي التقارير السنوية السابقة للمؤتمر، وبخاصة في الفقرات ٦٢-٧١ من تقرير عام ١٩٩٢ المقدم إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة (A/47/27)، والوثائق الرسمية وورقات العمل ذات الصلة.

جيم - منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي

٢٤ - بالإضافة إلى الوثائق المدرجة في الفقرة ١٠ أعلاه قدمت إلى المؤتمر الوثيقة التالية التي تتناول هذا البند:

CD/1606، المؤرخة ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٠، بعنوان "رسالة مؤرخة في ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٠ وموجهة من الممثل الدائم للصين لدى مؤتمر نزع السلاح إلى الأمين العام للمؤتمر يحيل فيها ورقة عمل بعنوان "موقف الصين ومقترحاتها بشأن سبل معالجة مسألة منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي في مؤتمر نزع السلاح".

٢٥ - وخلال الجلسات العامة للمؤتمر أكدت الوفود من جديد أو عرضت بمزيد من التفصيل موقف كل منها إزاء هذا البند من جدول الأعمال. وقد سجلت بياناتها على النحو الواجب في محاضر الجلسات العامة لهذه الدورة.

دال - اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها

٢٦ - على الرغم من أنه لم تقدم أية وثائق جديدة إلى المؤتمر تندرج تحديداً في إطار هذا البند من جدول الأعمال خلال دورة عام ٢٠٠٠ فإن الوثائق المدرجة في الفقرة ١٠ أعلاه تتناول هذا البند من بين ما تناوله من أمور.

٢٧ - وخلال الجلسات العامة للمؤتمر أكدت الوفود من جديد أو عرضت بمزيد من التفصيل موقف كل منها إزاء هذا البند من جدول الأعمال. وقد سجلت بيانها على النحو الواجب في محاضر الجلسات العامة لهذه الدورة.

هاء - الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة؛ الأسلحة الإشعاعية

٢٨ - خلال الجلسات العامة للمؤتمر أكدت بعض الوفود من جديد أو عرضت بمزيد من التفصيل موقف كل منها إزاء هذا البند من جدول الأعمال، وقد تم تسجيل هذه المواقف، على النحو الواجب في محاضر الجلسات العامة، وفي التقارير السنوية السابقة للمؤتمر (وبخاصة الفقرات ٧٩-٨٢ من تقرير المؤتمر لعام ١٩٩٢ المقدم إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة (A/47/27))، والوثائق الرسمية وورقات العمل ذات الصلة.

واو - البرنامج الشامل لترع السلاح

٢٩ - خلال الجلسات العامة للمؤتمر أكدت بعض الوفود من جديد أو عرضت بمزيد من التفصيل موقف كل منها إزاء هذا البند من جدول الأعمال، وقد تم تسجيل هذه المواقف، على النحو الواجب في محاضر الجلسات العامة، وفي التقارير السنوية السابقة للمؤتمر، (وبخاصة الفقرات ٨٣-٨٩ من تقرير عام ١٩٩٢ إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة (A/47/27))، وفي الوثائق الرسمية وورقات العمل ذات الصلة.

٣٠ - وخلال الجلسات العامة التي عقدها المؤتمر، قام عدد من الوفود بإعادة تأكيد أو زيادة توضيح مواقفها التي وقفتها من قضية الألغام البرية المضادة للأفراد، ويرد وصف مفصل لهذه المواقف المسجلة على النحو الواجب في محاضر هذه الدورة.

٣١ - وبالإضافة إلى الوثائق المدرجة في الفقرة ١٠ أعلاه، قدمت إلى المؤتمر الوثيقة التالية التي تتناول قضية الألغام المضادة للأفراد:

CD/1608 المؤرخة ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٠ بعنوان "رسالة مؤرخة في ١٤ آذار/

مارس ٢٠٠٠ موجهة من القائم بالأعمال ونائب الممثل الدائم لبيلاروس إلى الأمين العام

لمؤتمر نزع السلاح، يحيل فيها معلومات عن حلقة التدارس الدولية بشأن إزالة الألغام للأغراض الإنسانية والقضاء على مخزونات الألغام، التي عقدت بمينسك في يومي ٦ و ٧ آذار/مارس ٢٠٠٠.

زاي - الشفافية في مجال نزع السلاح

٣٢ - على الرغم من أنه لم تقدم أية وثائق جديدة إلى المؤتمر تندرج تحديداً في إطار هذا البند من جدول الأعمال خلال دورة عام ٢٠٠٠، فإن الوثائق المدرجة في الفقرة ١٠ أعلاه تتناول هذا البند من بين ما تناوله من أمور.

٣٣ - وخلال الجلسات العامة للمؤتمر أكدت الوفود من جديد أو عرضت بمزيد من التفصيل موقف كل منها إزاء هذا البند من جدول الأعمال. وقد تم تسجيل هذه البيانات على النحو الواجب في محاضر الجلسات العامة لهذه الدورة.

حاء - النظر في المجالات الأخرى التي تتناول وقف سباق التسلح ونزع السلاح والتدابير الأخرى ذات الصلة

٣٤ - كان أمام المؤتمر أيضاً، خلال دورته عام ٢٠٠٠ الوثائق التالية:

(أ) CD/1596 المؤرخة ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ بعنوان "مذكرة شفوية مؤرخة ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ موجهة من البعثة الدائمة لجمهورية كازاخستان إلى أمانة مؤتمر نزع السلاح تحيل بها نص الإعلان المتعلق بالمبادئ التي توجه العلاقات فيما بين الدول أعضاء مؤتمر العمل المشترك وتدابير بناء الثقة في آسيا"؛

(ب) CD/1597 المؤرخة ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ بعنوان "رسالة مؤرخة ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ موجهة من الممثل الدائم للاتحاد الروسي إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح يحيل بها بياناً صادراً عن السيد ف. أ. راحمانين، مدير إدارة الإعلام والصحافة بوزارة خارجية الاتحاد الروسي"؛

(ج) CD/1598 المؤرخة ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ بعنوان "مذكرة شفوية مؤرخة ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ موجهة من البعثة الدائمة للاتحاد الروسي إلى أمانة مؤتمر نزع السلاح تحيل بها بياناً أدلى به متحدث باسم وزارة خارجية الاتحاد الروسي بتاريخ ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩"؛

(د) CD/1599 المؤرخة ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ بعنوان "رسالة مؤرخة ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ من الممثل الدائم للاتحاد الروسي موجهة إلى أمين عام مؤتمر نزع السلاح يحيل فيها نص بيان أدلى به ممثل رسمي لوزارة الخارجية الروسية"؛

(هـ) CD/1600 المؤرخة ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ بعنوان "رسالة مؤرخة ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ من الممثل الدائم للاتحاد الروسي موجهة إلى أمين عام مؤتمر نزع السلاح يحيل فيها نص بيان أدلى به الممثل الرسمي لوزارة خارجية الاتحاد الروسي في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩. بمناسبة تقديم معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية التي وقعتها روسيا في أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ إلى دوما الدولة في الجمعية الاتحادية لروسيا الاتحادية للتصديق عليها"؛

(و) CD/1601 المؤرخة ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ بعنوان "رسالة مؤرخة ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، موجهة من ممثل بيرو الدائم إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح، ينقل إليه نصاً عنوانه "نداء ليما" اعتمده الدول الأعضاء في وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والكاريبي خلال الدورة العادية السادسة عشرة للمؤتمر العام للوكالة، الذي عقد في ليما، بيرو، في يومي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر و ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩"؛

(ز) CD/1604 المؤرخة ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ بعنوان "رسالة مؤرخة ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ موجهة من الممثل الدائم للنرويج إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح يحيل بها موجز باللغة الإنكليزية لتقرير حكومي عن صادرات العتاد الدفاعي من النرويج في عام ١٩٩٨"؛

(ح) CD/1605 المؤرخة ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ بعنوان "رسالة مؤرخة ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ موجهة من الممثلين الدائمين للصين والاتحاد الروسي إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح بإحالة البيان المشترك بين الرئيس جيانغ تزمين رئيس جمهورية الصين الشعبية والرئيس بوريس يلتسين رئيس الاتحاد الروسي الصادر في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩"؛

(ط) CD/1607 المؤرخة ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٠ بعنوان "رسالة مؤرخة ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٠ موجهة إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح من القائم بأعمال البعثة الدائمة للنرويج يحيل فيها آلية عناصر تفاهم مشترك تم التوصل إليه في اجتماع أوصلو الثاني بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة الذي عقد في أوصلو، النرويج، في ٦ و ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩"؛

(ي) CD/1610 المؤرخة ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٠ بعنوان "رسالة مؤرخة ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٠ وموجهة من الممثل الدائم لمنغوليا إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح، يحيل بموجبها قانون منغوليا بشأن "مركزها كدولة خالية من الأسلحة النووية"، والقرار الصادر بهذا الشأن عن برلمان منغوليا في ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٠"؛

(ك) CD/1611 المؤرخة ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ بعنوان "رسالة مؤرخة ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ موجهة من الممثل الدائم للاتحاد الروسي إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح يجيل بها نص بيان صادر في ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ عن السيد فلاديمير ف. بوتين، القائم بأعمال رئيس الاتحاد الروسي، بخصوص تصديق مجلس دوما الدولة التابع للبرلمان الاتحادي للاتحاد الروسي على معاهدة زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها (ستارت - ٢)، وعلى مجموعة اتفاقات عام ١٩٩٧ المتعلقة بقضايا الدفاع ضد القذائف"؛

(ل) CD/1612 المؤرخة ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ بعنوان "رسالة مؤرخة ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ موجهة من الممثل الدائم للاتحاد الروسي إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح يجيل بها نص بيان صادر في ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ عن وزارة الخارجية بخصوص تصديق مجلس دوما الدولة التابع للبرلمان الاتحادي للاتحاد الروسي على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية"؛

(م) CD/1613 المؤرخة ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٠ بعنوان "رسالة مؤرخة ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٠ موجهة من الممثل الدائم للاتحاد الروسي إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح يجيل بها نص بيان صادر في ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٠ عن وزارة الخارجية بخصوص إتمام عملية تصديق البرلمان الاتحادي للاتحاد الروسي على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية"؛

(ن) CD/1615 المؤرخة ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٠ بعنوان "رسالة مؤرخة ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٠ موجهة من الممثل الدائم لباكستان إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح يجيل بها نص بيان أدلى به وزير خارجية باكستان، بشأن نتائج المؤتمر السادس لاستعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، الذي عُقد في نيويورك في الفترة من ٢٤ نيسان/أبريل إلى ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٠"؛

(س) CD/1616 المؤرخة ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ بعنوان "رسالة مؤرخة ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ موجهة من الممثل الدائم لجنوب أفريقيا إلى الأمين العام للمؤتمر يجيل بها نص مقتطفات ذات صلة بشأن قضايا نزع السلاح والأمن الدولي مأخوذة من الوثيقة الختامية للمؤتمر الوزاري الثالث عشر لحركة بلدان عدم الانحياز المعقود في ٨/٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ في مدينة كرتاخينا، بكولومبيا"؛

(ع) CD/1617 المؤرخة ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ بعنوان "رسالة مؤرخة ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ موجهة من الممثل الدائم للاتحاد الروسي والممثل الدائم للولايات المتحدة الأمريكية لدى مؤتمر نزع السلاح إلى الأمين العام للمؤتمر يجيلان فيها النصوص

الروسية والإنكليزية لثلاث وثائق صدرت في الاجتماع الذي عقده مؤخراً رئيسا الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية في موسكو“؛

(ف) CD/1618 المؤرخة ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ بعنوان ”رسالة مؤرخة ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ موجهة إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح من الممثل الدائم لكولومبيا، يحيل فيها نص الفقرات المتصلة بتزع السلاح، الواردة في ”إعلان كرتاخينا دي إنديس، مجموعة ريو، لعام ٢٠٠٠: تعهد من أجل الألفية“، الذي اعتمد أثناء مؤتمر القمة الرابع عشر لرؤساء دول أو حكومات مجموعة ريو، الذي عقد يومي ١٥ و ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٠“؛

(ص) CD/1619 المؤرخة ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ بعنوان ”رسالة مؤرخة ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ موجهة من الممثل الدائم للاتحاد الروسي إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح يحيل بها نص بيان صادر في ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ عن السيد فلاديمير ف. بوتين، رئيس الاتحاد الروسي، بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة والسبعين للتوقيع على بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥، والذكرى السنوية الخامسة والعشرين لبدء نفاذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية“؛

(ق) CD/1621 المؤرخة ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ بعنوان ”عملية الموفلون: تدمير المخزون الزائد عن الحاجة من الأسلحة الصغيرة وقطع الغيار التابعة لقوات الدفاع الوطني لجنوب أفريقيا“؛

(ر) CD/1622 المؤرخة ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٠ بعنوان ”رسالة مؤرخة ١ آب/أغسطس ٢٠٠٠ موجهة من الممثل الدائم للصين لدى مؤتمر نزع السلاح والممثل الدائم للاتحاد الروسي إلى الأمين العام للمؤتمر يحيلان فيها النصين الصيني والصيني والروسي للبيان المشترك الصادر عن رئيس جمهورية الصين الشعبية ورئيس الاتحاد الروسي في ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠ بشأن الدفاع المضاد للقذائف“؛

(ش) CD/1623 المؤرخة ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٠ بعنوان ”رسالة مؤرخة ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٠ موجهة من الممثل الدائم لجمهورية كازاخستان إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح، يحيل بها نص بيان صادر عن وزارة الخارجية بشأن اختبار المعايير ”أوميغا ٣“ المشترك بين كازاخستان والولايات المتحدة في موقع سميبالا تينسك للتجارب سابقاً“.

(ت) CD/1625 المؤرخة في ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ بعنوان ”رسالة مؤرخة في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ موجهة إلى الأمين العام للمؤتمر من الممثل الدائم للولايات المتحدة الأمريكية لدى مؤتمر نزع السلاح يحيل فيها نص الملاحظات التي أدلى بها الرئيس كلينتون في

١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ في جامعة جورج تاون فيما يتعلق بمنظومة الدفاع الوطني المضاد للقذائف بالإضافة إلى صحيفة وقائع بشأن الدفاع المضاد للقذائف“.

(ث) CD/1626 المؤرخة ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ بعنوان ”رسالة مؤرخة ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ موجهة من الممثل الدائم للاتحاد الروسي والممثل الدائم للولايات المتحدة الأمريكية لدى مؤتمر نزع السلاح إلى الأمين العام للمؤتمر يجيلان فيها النصوص الإنكليزية والروسية للوثيقة ”مبادرة التعاون لتحقيق الاستقرار الاستراتيجي وخطة التنفيذ التي صدرت في الاجتماع الذي عقده رئيسا الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية بنيويورك في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠“.

طاء بحث واعتماد التقرير السنوي للمؤتمر وأي تقرير آخر يقتضي الأمر تقديمه إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة

٣٥ - ومن أجل تعزيز التقدم الموضوعي خلال دورة عام ٢٠٠٠، طلب المؤتمر من الرئيس الحالي والرئيس المقبل إجراء المشاورات المناسبة أثناء الفترة الفاصلة بين الدورتين والقيام، إن أمكن، بتقديم توصيات من شأنها أن تساعد على التبكير ببدء العمل بشأن مختلف بنود جدول الأعمال، مع الاعتراف بتأييد المؤتمر للوثيقة CD/1624 كأساس لإجراء المزيد من المشاورات المكثفة. وسوف تأخذ هذه المشاورات في الاعتبار أموراً منها المقترحات والآراء التي طُرحت والمناقشات التي أجريت في دورة عام ٢٠٠٠.

٣٦ - وقرر المؤتمر أن تكون مواعيد انعقاد دورته لعام ٢٠٠١ كما يلي:

الجزء الأول: ٢٢ كانون الأول/ديسمبر - ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠١

الجزء الثاني: ١٤ أيار/مايو - ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠١

الجزء الثالث: ٣٠ تموز/يوليه - ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١

٣٧ - ويجيل الرئيس نيابة عن مؤتمر نزع السلاح هذا التقرير السنوي إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الخامسة والخمسين بالصيغة التي اعتمدها المؤتمر في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠.

بتكو دراغانوف

بلغاريا

رئيس المؤتمر